

والنموذج للصرافة وفاروس للصرافة ومقره الرئيسي : ١ ميدان الأوبرا - أوبرا
مول - وسط البلد القاهرة ، بسجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة برقم
() ويكون للصندوق شخصية اعتبارية مستقلة .

مادة (٢) : الغرض من إنشاء الصندوق :

منح مزايا تأمينية للأعضاء وفقاً لأحكام هذا النظام الأساسي .

مادة (٣) : أجر الاشتراك :

هو الأجر الشهري الأساسي وفقاً لجداول الأجر للعاملين بالجهة والمعمول بها
في ٢٠١٣/٧/١ بما يشمل العلاوات الدورية السنوية والعلاوات الخاصة التي تضم
إلى الأجر الأساسي وفقاً لقوانين الدولة بالإضافة إلى ١٠٠% منه مقابل الأجر
المتغيرة .

مادة (٤) : الاشتراكات : تتكون الاشتراكات مما يلي :

أ - اشتراك شهري بواقع ٧% من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٣/و)
يدفعه العضو .

ب - اشتراك شهري بواقع ٥% من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٣/و) مساهمة
من جهة العمل .

مادة (٥) : المزايا التأمينية :

تصرف المزايا الإلزامية في الحالات التالية :-

أولاً : في حالة إنتهاء الخدمة بسبب :-

- بلوغ سن التقاعد القانونية .

- الوفاة .

- العجز الكلي المستديم .

- العجز الجزئي المستديم .



٤٦٠٧٦

يلتزم الصندوق بأن يؤدي للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد

مستفيدين عنه) ميزة إلزامية بواقع رصيد العضو الختامي لدى الصندوق في تاريخ

انتهاء الخدمة بالإضافة الى مبلغ تكميلي يحسب في تاريخ انتهاء الخدمة.

ثانياً : في حالة إنتهاء الخدمة بسبب الإستقالة أو الفصل أو المعاش المبكر:

يصرف للعضو رصيده الختامي المقابل لاشتراكاته لدى الصندوق في تاريخ انتهاء

الخدمة دون مساهمة جهة العمل .

على مكرم

ثالثاً : فى حالة إنتهاء العضوية بسبب الإستقالة أو الفصل من الصندوق :
يصرف للعضو رصيده الختامى المقابل لاشتراكاته لدى الصندوق فى تاريخ إنتهاء
العضوية دون مساهمة جهة العمل.

رابعاً : فى حالة الإعارات والاجازات بدون مرتب :-

يلتزم العضو بسداد كافة الاشتراكات المحددة طبقاً لأحكام لائحة النظام الأساسى
مقدماً سنوياً وفى حالة التأخير يتم تجميد عضويته ويعامل وفقاً لما تقرره لائحة
النظام الأساسى للصندوق فى حالة التأخر عن سداد الاشتراكات ولايستحق العضو
أى نصيب من مساهمة الجهة خلال فترة الانقطاع عن السداد وفى حالة إنتهاء
الخدمة بسبب الوفاة أو العجز المنهى للخدمة أثناء فترة الإعارة أو الأجازه بدون
مرتب تصرف المزايا التأمينية طبقاً لأحكام هذا النظام

خامساً : الميزة الإضافية :

يتم تخصيص ١٠% من مساهمة الجهة السنوية بالإضافة إلى أية فوائد محقة
من تطبيق المادة (٩,٨) من لائحة النظام الأساسى للصندوق لبند المساعدات
الاجتماعية للصرف منها على حالات إنتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكلى
المستديم المنهى للخدمة على ان تصرف فى نهاية كل سنة مالية على كافة الحالات
المستحقة خلال السنة بالتساوي وبما لا يتجاوز ٥٠٠٠ جم للحالة وفى حالة وجود
فائض من المبلغ التكميلى المخصص لبند المساعدات الاجتماعية يتم ترحيله الى
رصيد بند المساعدات الاجتماعية ويضاف الى مخصص السنة التالية ويجوز فى
حالة زوال أسباب الاستقالة أو الفصل رد رصيد جهة العمل الى العضو

سادساً : فى شأن المبالغ التكميلية

- بالنسبة لحالات أستحقاق الأرصدة خلال أى سنة مالية يتم حساب الرصيد الخاص
بالعضو بالرصيد الأفتتاحى بالإضافة الى الاشتراكات المضافة لحسابه وبعد خصم اى
مستحقات حصل عليها العضو بالإضافة الى المبالغ التكميلية (الفروق الأستثمارية

عن أجزاء السنة) تحسب نسبياً .

- فى شأن حساب رصيد العضو (الرصيد الأفتتاحى للسنة المالية) فى بداية كل
سنة مالية :

١٢٧٦ يتم حساب رصيد العضو الأفتتاحى فى بداية كل سنة مالية بواقع قيمة الرصيد

عليه مبروك

حساب

الختامي للسنة المالية السابقة ويتم حساب الرصيد الافتتاحي في السنة الأولى بواقع
لا شيء في ٢٠١٣/٧/١ .

- ٢- حساب الرصيد الختامي للسنة المالية قبل التوزيعات :
- (أ) يتم تعليية رصيد العضو الافتتاحي في نهاية كل سنة مالية بالبنود التالية :
- الاشتراكات المسددة من العضو .
 - حصة العضو في مساهمة الجاه .
 - حصة العضو من الموارد السنوية المحققة إن وجدت موزعة وفقا للاشتراكات المسددة .

(ب) يتم استنزال المبالغ التالية من رصيد العضو في نهاية كل سنة مالية :

- قيمة أي مسحوبات تم صرفها للعضو .

٣- المبالغ الموزعة وتحسب بإجمالي المبالغ التالية :

- (أ) أي موارد أخرى وافق على قبولها مجلس إدارة الصندوق .
- (ب) يتم إضافة عائد الاستثمار .

(ج) يتم خصم قيمة المصروفات التي يتحملها الصندوق .

٤- يتم حساب نسبة حصيلة المبالغ الموزعة المبينه في بند ٣ عالية على متوسط
ارصدة الأعضاء أول السنة المالية (الأرصدة الافتتاحية) وارصدة الأعضاء
المحسوبة وفقا لبند ٢ عالية (الأرصدة الختامية) .

٥ - يتم تعليية رصيد كل عضو في نهاية السنة المالية بمبلغ يعادل حاصل ضرب
النسبة المحسوبة وفقا لبند ٤ عالية ومتوسط رصيد العضو الافتتاحي في بداية
السنة المالية ورصيده الختامي في نهاية السنة المالية .

٦- الرصيد الافتتاحي للعضو للسنة المالية الجديدة هو الرصيد المبين في بند ٥ عالية
للسنة المالية الجديدة بعد العام الأول من الاشتراكات .

مادة (٦) : تاريخ احتساب المزايا وتحصيل الاشتراكات : ٢٠١٣/٧/١ .

مادة (٧) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لنشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

د. محمد معيط

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦